

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٣

بتعديل القرار الوزارى رقم (٢١٩) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/١٧

الصادر لمدرسة طيبة المتكاملة الدولية التى تطبق المناهج الخاصة
(المناهج الأمريكية) من رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٢ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن الترخيص للمدرسة بتدريس المناهج الأمريكية من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠١١ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمدارس التي تطبق مناهج خاصة :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٤ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس التي تطبق مناهج خاصة بجلستها بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٢ :

وتحقيقاً للصالح العام :

قرر :

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزارى رقم (٢١٩) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/١٧ الصادر لمدرسة طيبة المتكاملة الدولية الكائنة في الكيلو ٢٧ طريق مصر / الإسماعيلية الصحراوى والتابعة لإدارة السلام التعليمية بمحافظة القاهرة بتدريس المناهج الأمريكية وذلك لتغيير جهة الاعتماد من CITA إلى ADVANCED Advancing Excellence in Education World Wide بواقع فصل واحد وينمو بإجمالي عدد (١١) فصلاً دراسياً وبكثافة قدرها (٣٠) طالباً بالفصل من إجمالي الفصول المرخص بها من المديرية التعليمية على ألا يتم تدريس هذه المناهج في أي مكان آخر بخلاف العنوان السابق الإشارة إليه .

(المادة الثانية)

يتم تدريس مواد اللغة العربية والتربيـة الدينية والجغرافـيا والتـاريخ والـتربيـة القومـية طبقـاً للمناهـج المصرـية لـجميع الطـلاب المصرـيين والـطلاب الـوافـدين من البـلاد النـاطـقة بالـلغـة العـربـية فـي جـمـيع الصـفـوف عـلـى أـن يـؤـدوا اـمـتـحـانـات فـي هـذـه المـوـاد وـفقـ القـوـاعـد المـتـبـعة فـي هـذـا الشـأن فـي المـدارـس المصرـية وـتحـت إـشـراف الإـدـارـة التـعلـيمـيـة المـخـتـصـة وـتـعـتـمـد الإـدـارـة التـعلـيمـيـة نـتـائـج اـمـتـحـانـات هـذـه المـوـاد فـي سـنـات النـقـل وـيـتم اـعـتـمـاد نـتـيـجة الـامـتـحـان فـي هـذـه المـوـاد فـي الصـفـوف السـادـس الـابـتدـائـي وـالـثـالـث الـإـعـدـادـي بـعـرـفـة لـجانـ النـظـام وـالـمـراـقبـة المـخـتـصـة .

(المادة الثالثة)

تخـضع مـدرـسة طـيـبة المـكـاملـة الدـولـية لـإـشـراف وـمـتـابـعة الـوزـارـة وـالـمـديـرـة وـالـإـدـارـة التـعلـيمـيـة المـخـتـصـة من جـمـيع النـواـحـى الفـنـيـة وـالـمـالـيـة وـالـإـدـارـية مع الـالـتـزـام بـقـانـون التـعلـيم الصـادر بالـقـانـون رقم ١٣٩ لـسـنة ١٩٨١ وـتـعـديـلاتـه وـالـقـرار الـوزـارـي رقم ٢٤ لـسـنة ١٩٩٢ وـتـعـديـلاتـه وـالـقـرار الـوزـارـي رقم ٣٠٦ لـسـنة ١٩٩٣ فـي شـأن التـعلـيم الـخـاص وـالـقـرار الـوزـارـي رقم (٢٢٥) بـتـارـيخ ٢٠١١/٦/١٩ بـشـأن شـروـط تـرـخيص وـتـنظـيم الـعـمل بـالـمـدارـس الـتـي تـطبـق مناهـج خـاصـة وـالـقـرار الـوزـارـي رقم ١٤٤ لـسـنة ٢٠١٢ وـالـقـرار الـوزـارـي رقم ٢٧٨ لـسـنة ٢٠١٢ المـشار إـلـيـها .

(المادة الرابعة)

ينـشر هـذـا القـرار فـي الواقع المصرـيـة، وـيـعـمل بـه مـن الـيـوم التـالـي لـتـارـيخ نـشـره ، وـعـلـى جـمـيع الـجـهـات المـخـتـصـة تـنـفيـذه .

وزير التربية والتعليم

د/ إبراهيم أحمد غنيم